LC/33-WP/4-2
5/3/08

منظمة الطيران المدني الدولي

ورقة عمل

اللجنة القانونية — الدورة الثالثة والثلاثون

(مونتريال، ٢١/٤ ــ ٢/٥/٢٠٠٨)

البند ٤ من جدول الأعمال : النظر في البنود الأخرى في برنامج العمل العام للجنة القانونية

النظر في وضع إطار قانوني فيما يتعلق بنظم الاتصالات والملاحة والاستطلاع/إدارة الحركة الجوية، بما في ذلك النظم العالمية للملاحة بالأقمار الصناعية، والهيئات الإقليمية المتعددة الجنسيات

(ورقة مقدمة من الأمانة العامة)

١ - مقدمة

١-١ البند ٣ من برنامج العمل العام للجنة القانونية هو "النظر في وضع إطار قانوني فيما يتعلق بنظم الاتصالات والملاحة والاستطلاع/إدارة الحركة الجوية، بما في ذلك النظم العالمية للملاحة بالأقمار الصناعية، والهيئات الإقليمية المتعددة الجنسيات". وتتناول هذه الورقة تطوير العمل في إطار هذا البند منذ الدورة ٣٢ للجنة القانونية.

٢ - تطوير العمل منذ الدورة ٣٢ للجنة القانونية

٢-١ اعتمدت الدورة ٣٥ للجمعية العمومية في سبتمبر/أكتوبر ٢٠٠٤ القرار ٣٥-٣: على ضوء عمل الفريق الدراسي التابع للأمانة العامة المعني بالجوانب القانونية لنظم الاتصالات والملاحة والاستطلاع/إدارة الحركة الجوية: وضع *طريقة عملية للسير قدما في تحديد الجوانب القانونية والمؤسسية لنظم الاتصالات والملاحة والاستطلاع/ادارة الحركة الجوية (CNS/ATM)*. ويدعو القرار الدول المتعاقدة، في جملة *أمور*، إلى النظر في استخدام المنظمات الإقليمية لوضع الآليات الضرورية لمعالجة أي مسائل قانونية ومؤسسية قد تعوق تنفيذ نظم الاتصالات والملاحة والاستطلاع/إدارة الحركة الجوية في الإقليم مع ضمان اتساق هذه الآليات مع اتفاقية شيكاغو والقانون العام الدولي. وفي سبتمبر ٢٠٠٧، وافقت اللجنة القانونية في الدورة ٣٦ للجمعية العمومية على تعديل البند رقم ٣ من برنامج العمل العام للجنة القانونية ليشمل مشاركة الهيئات المتعددة الجنسيات الإقليمية عند النظر في الإطار القانوني. وقد أطلعت المنظمة الأوروبية لسلامة الملاحة الجوية (يوروكنترول) الجمعية، نيابة عن الدول الأعضاء في اللجنة الأوروبية للطيران المدني، على التقدم المحرز في سبيل تنفيذ القرار ٣٥-٣. وسلطت الضوء على أهمية الإطار التعاقدي لمعالجة المسائل القانونية والمؤسسية للنظم العالمية للملاحة بالأقمار الصناعية على الصعيد الإقليمي، وأشارت إلى أن النموذج الذي وُضع على المستوى الأوروبي سيشكل أداة مرنة وسهلة التطبيق يمكن أن تلبي الاحتياجات الخاصة لمختلف الأقاليم. وأبلغت الجمعية العمومية بأن الإطار التعاقدي للجنة الأوروبية للطيران المدني قد حظي بالاعتراف في أوروبا، وأنه سيُقدم قريباً للإيكاو للتدقيق فيه أو حتى التحقق منه. وسيتم تناول المسألة المهمة المتعلقة بالمسؤولية في الإطار التعاقدي. وأشارت اللجنة القانونية إلى أنه حسب فهمها فإنه بمجرد أن تفرغ الدول الأعضاء في اللجنة الأوروبية للطيران المدني من وضع نموذج الإطار القانوني الإقليمي،

فإن هذا النموذج يمكن أن يُعمم عن طريق الإيكاو على الدول الأعضاء، ويمكن للدول المهتمة بهذا الأمر أن تستخدم المعلومات كمواد إرشادية لوضع الإطار القانوني الخاص بها على نحو ما تراه ملائماً.

٣- الإجراءات التي ينبغي أن تتخذها اللجنة القانونية

٣-١ يُطلب من اللجنة الإحاطة علماً بهذه الورقة.

– انتهـــى –